قرار مجلس الوزراء

رقم (43) لسنة 2015 ميلادية

إعادة تشكيل الجمعية العمومية للشركة العامة للنقل البحري

مجلس الوزراء،

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (33) لسنة 1975 ميلادية ، بشأن الشركة الوطنية العامة للنقل البحري.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية ، بشأن النشاط التجاري .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة انقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الانقاذ الوطني .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د.ش.م/60) المؤرخ 2015/3/08 ميلادي .
- وعلى ماقرره مجلس الوزراء في إجتماعه العادي التاسع لسنة 2015 ميلادي .

قـــــرر

مادة (1)

يعاد تشكيل الجمعية العمومية للشركة الوطنية العامة للنقل البحري على النحو الآتي :-

- السيد / وزير المواصـــــلات	رئيسا
- السيد / وزير التخطيـــــط	عضوا
- السيد /وزير النفـط والغـاز	عضوا
- السيد / وزير الإقتصـــــاد	عضوا
- السيد / وزير الماليـــــة	عضوا
- السيد / وزير الكهربـــاء	عضوا
- السيد / وكيل وزارة المواصلات لشؤون الموانى والنقل البحري	عضوا
- السيد / مدير مكتب الشؤون القانونية بوزارة المواصـــلات	عضوا
- مندوب عن صندوق الإنماء الإقتصادي والاجتماعـــــي	عضوا

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

حكومة الإنقاذ الوطني
مجلس الوزراء
القرارات
مجلس الوزراء

صدر بتاريخ : 19 / جمادى الأول / 1436 هجرى
الموافق : 3 / 10 / 2015 ميلادي
عبد الله / حليمة